

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 289 @ أو بلغه نصيب كل .

منهم فإن لم يملكها الغانمون أو لم يمض حول أو مضى والغنيمة أصناف أو صنف غير زكوي أو زكوي ولم يبلغ نصاباً أو بلغه بالخمسة فلا زكاة فيها لعدم الملك أو ضعفه في الأولى لسقوطه بالإعراض وعدم الحول في الثانية وعدم علم كل منهم ماذا يصيبه وكم نصيبه في الثالثة وعدم المال الزكوي في الرابعة وعدم بلوغه نصاباً في الخامسة وعدم ثبوت الخلطة في السادسة لأنها لا تثبت مع أهل الخمس إذ لا زكاة فيه لأنه لغير معين .

ولا يمنع دين